Distr.: Limited 11 December 2003

A/C.2/58/L.14/Rev.1st

Arabic

Original: English



الدورة الثامنة والخمسون اللحنة الثانية

البند ٩٤ (و) من جدول الأعمال

البيئة والتنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

ععه الجيال البشرية الحالية والمقبلة

المغرب**: مشروع قرار

حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٥/٢٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ ومقررها ٥٥/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ وقراريها ١٩٩/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٧/٥٧ المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣، والقرارات الأحرى المتعلقة بحماية المناخ العالمي لمنفعة أحيال البشرية الحالية والمقبلة،

وإذ تشير إلى أحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(۱) بما في ذلك التسليم بأن الطابع العالمي لتغير المناخ يقتضي تعاون جميع البلدان على أوسع نطاق ممكن ومشاركتها في استجابة دولية فعالة ومناسبة، وفقا لمسؤولياتما المشتركة وإن كانت متباينة ولقدرات كل منها وأحوالها الاجتماعية والاقتصادية،

^{*} أعيد إصدارها لأسباب فنية.

^{**} باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والتي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

⁽١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.

وإذ تشير أيضا إلى إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة (٢) وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة تنفيذ جوهانسبرغ") (١)، وإعلان دلهي الوزاري بشأن تغير المناخ والتنمية المستدامة الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في دورته الثامنة التي عقدت في نيودلهي في الفترة من ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢)،

وإذ تلاحظ أن مائة وثمان وثمانين دولة ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي قد صدقت على الاتفاقية،

وإذ يظل يساورها عميق القلق لأن جميع البلدان، وبخاصة البلدان النامية، بما فيها أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية تواجه مخاطر متزايدة بسبب التعرض للآثار السلبية لتغير المناخ،

وإذ تنوه بأعمال الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وبضرورة بناء القدرات العلمية والتكنولوجية وتعزيزها، عن طريق أمور من بينها مواصلة دعم الفريق من أجل تبادل البيانات والمعلومات العلمية، لا سيما في البلدان النامية،

وإذ تلاحظ أن بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٥) قد نال حتى الآن مائة وتسعة عشر تصديقا، بما في ذلك تصديقات الأطراف المذكورة في المرفق الأول للاتفاقية، التي تتسبب في ٤٤,٢ في المائة من الانبعاثات،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية (١) الذي أعرب فيه رؤساء الدول والحكومات عن عزمهم على بذل قصارى جهدهم لضمان بدء نفاذ بروتوكول كيوتو، وهو ما يحبذ حدوثه بحلول الذكرى السنوية العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في عام ٢٠٠٢، والشروع في الحفض المطلوب لانبعاثات غازات الدفيئة (٧)،

03-64221 **2**

⁽٢) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، حوهانسبرغ، حنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

⁽٣) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

^{.1/}CP.8 المقرر FCCC/CP/2002/7/Add.1 (٤)

^(°) FCCC/CP/1997/7/Add.1، المرفق.

⁽٦) انظر القرار ٥٥/٢.

⁽٧) المرجع نفسه، الفقرة ٢٣.

- وإذ تحيط علما بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن أعمال مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية (١٠)،
- ١ قيب بالدول إلى أن تتعاون في العمل من أجل بلوغ الهدف النهائي المتوخى
 في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١)؟
- تلاحظ أن الدول التي صدقت على بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٥) تحث بشدة الدول التي لم تصدق عليه بعد على القيام بذلك في الوقت المناسب؟
- ٣ تلاحظ مع الاهتمام ما تم من أعمال تحضيرية لتنفيذ الآليات المرنة التي أرساها بروتوكول كيوتو؛
- 3 تلاحظ العمل الجاري الذي يضطلع به فريق الاتصال التابع لأمانة كل من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(۹)، واتفاقية التنوع البيولوجي^(۱) وموظفو الهيئات الفرعية ذات الصلة التابعة لها، وتشجع على التعاون من أجل تعزيز أوجه التكامل فيما بين الأمانات الثلاث مع احترام المركز القانوني المستقل لكل منها؛
- تطلب إلى الأمين العام أن يرصد في اقتراحه للميزانية البرنامجية لفترة السنتين
 ٢٠٠٥- ٢٠٠٥ اعتمادات لدورات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وهيئاها الفرعية؟
- 7 تدعو الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إلى تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين عن أعمال مؤتمر الأطراف؛
- ٧ تدعو مؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات المتعددة الأطراف المتعلقة بالبيئة إلى أن تراعي، لدى تحديد تواريخ اجتماعاتها، حدول اجتماعات الجمعية العامة ولجنة التنمية المستدامة، وذلك لكفالة التمثيل الكافي للبلدان النامية في تلك الاجتماعات؟
- ٨ تقرر أن تدرج في حدول الأعمال المؤقت لدورتما التاسعة والخمسين البند الفرعي المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة".

3 03-64221

A/58/308 (A)

⁽٩) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المحلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.

⁽١٠) المرجع نفسه، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.